


الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان

ديوان المظالم - فلسطين

The Independent Commission for Human Rights



التقرير الشهري حول

الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان والحريات

في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية

نيسان 2013

يبين هذا التقرير أبرز الانتهاكات التي رصدتها الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان خلال شهر نيسان للعام 2013، والتي وقعت في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية. وقد خلصت الهيئة من مجمل ما رصدته من انتهاكات إلى النتائج التالية:

- استمرت الهيئة في رصد الانتهاكات التي تشكل نمطاً شهرياً كانتهاكات الحق بالحياة والتعذيب وسوء المعاملة وعدم اتباع الإجراءات القانونية في عمليات الاعتقال، وانتهاكات الحريات العامة، وحرية الرأي والتعبير وغيرها من الانتهاكات. فقد تلقت الهيئة وسجلت 51 شكوى تعذيب مع استمرار تصدر جهازي الشرطة في الضفة الغربية وقطاع غزة لأعداد الشكاوى، كما تلقت الهيئة 45 شكوى حول عدم اتباع الإجراءات القانونية خلال عمليات الاعتقال.
- تم تسجيل 9 حالات وفاة في ظروف غير طبيعية.
- سجلت الهيئة عدة إنجازات على صعيد الشكاوى كان من أبرزها النجاح في تطبيق قانون المرور على ترخيص مركبات الأشخاص ذوي الإعاقة التي يزيد قوة المحرك فيها عن 2000 سي سي وذلك بدفع مبلغ قدره خمسة دنائير أردنية فقط لا غير على عكس ما كان معمولاً به لدى دائرة السير وهو فرض رسوم ترخيص عادية وفقاً للائحة التنفيذية الصادرة في 2010.
- نجحت الهيئة في مطالبتها النيابة العامة بنشر نتائج التحقيق في وفاة النزير لدى مركز إصلاح وتأهيل أريحا المواطن أيمن محمد سمارة بتاريخ 2013/3/1. حيث نشرت النيابة العامة نتائج التحقيق على وسائل الإعلام من خلال مؤتمر صحفي، وتوصلت اللجنة إلى أن سبب الوفاة يعود إلى نزيف دموي مفاجئ في المعدة ناتج عن القرحة.

أُنشِئت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان بموجب مرسوم رئاسي رقم (59) عام 1993، والمادة (31) من القانون الأساسي المعدل الفلسطيني لعام 2003

المقر الرئيسي - مكتب الوسط - رام الله : هاتف: 2986958 / 2960241 / 2987536 2 972 ، ص.ب. 2264 ، فاكس: 2987211 2 972

مكتب الشمال : هاتف: 2335668 9 972 فاكس: 97292366408

مكتب الجنوب : هاتف: 2750549 2 972 ، 0097222295443 فاكس: 0097222211120 / 00972222746885

مكتب غزة : هاتف: 0097282824438 فاكس: 0097282845019

Email: ichr@ichr.ps

Web Page: www.ichr.ps

تفاصيل الانتهاكات

أولاً: انتهاكات الحق في الحياة والسلامة الشخصية. رصدت الهيئة 9 حالات وفاة خلال شهر نيسان من العام 2013، 8 حالات منها في الضفة الغربية وحالة واحدة في قطاع غزة. توزعت على النحو التالي: حالتا وفاة في ظروف غامضة وقعتا في الضفة الغربية. 6 حالات وفاة وقعت نتيجة عدم اتخاذ احتياطات السلامة العامة وقعت في الضفة الغربية. حالة وفاة واحدة وقعت في الأنفاق في قطاع غزة.

توضيح لحالات الوفاة:

1. الوفاة في ظروف غامضة. بتاريخ 2013/4/7 توفيت المواطنة آية بسام هاشم فليفل 18 عاماً من مخيم الامعري، ووفقاً لمعلومات الهيئة فقد عثر على جثة المواطنة المذكورة ملقاة على الأرض في المخيم، حيث جرى نقلها إلى مجمع فلسطين الطبي وبعد الكشف الأولي على الجثة تبين وجود كدمات في الصدر والكتف الأيسر والبطن والأطراف السفلية والقدمين، وتم تحويل الجثة لمعهد الطب العدلي لاتخاذ الإجراءات لمعرفة الأسباب الحقيقية للوفاة وما زال التحقيق جارٍ في الحادثة.

- بتاريخ 2013/4/30 عثر على جثة المواطن ربيع عبد الخالق تركمان 28 عاماً في شقته بحي الطيرة في مدينة رام الله، ووفقاً لمعلومات الهيئة فقد توجهت قوة من المباحث العامة في الشرطة برفقة النيابة العامة بعد تلقي بلاغ حول اختفاء المواطن منذ تاريخ 2013/4/27 حيث تم العثور عليه متوفى في شقته. وقد تم الكشف على الجثة لمعرفة ملابس سبب الوفاة، ومن خلال التحقيقات الأولية تبين أن المواطن ربيع توفي منذ ثلاثة أيام في شقته وأنه لا يوجد أي شبهة جنائية، وقد تم إحالة الجثة إلى معهد الطب الشرعي في أبوديس بقرار من النيابة العامة لمعرفة سبب الوفاة.

2. حالات الوفاة بسبب عدم اتخاذ احتياطات السلامة العامة. بتاريخ 2013/4/3 توفي المواطن محمود محمد عبد الحميد جابر اصليبي 18 عاماً من بلدة بيت أمر بمحافظة الخليل جراء إصابته بجروح خطيرة ناتجة عن انقلاب جراره الزراعي ما أدى إلى وفاته، ووفقاً لمعلومات الهيئة فقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث، وبالكشف الظاهري على الجثة تبين أن سبب الوفاة ناتج عن تكسر عظام الجمجمة بالكامل، وقد علمت الهيئة أن النيابة العامة فتحت تحقيقاً في الحادث وتوصلت إلى أنه لا يوجد شبهة جنائية وأن الحادث نتيجة الإهمال وعدم اتخاذ احتياطات السلامة.

- بتاريخ 2013/4/8 توفي المواطن **محمد عبد الفتاح شريتح 22 عاماً** من سكان قرية المزرعة الغربية بمحافظة رام الله جراء سقوطه من الطابق الخامس للعمارة التي كان يعمل بها في شارع الإرسال بمدينة رام الله، ووفقاً لمعلومات الهيئة فقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث، ووفقاً للمعلومات الأولية فإن الحادث لا يشير إلى وجود شبهات جنائية وترجح سبب الوفاة إلى عدم اتخاذ تدابير السلامة المهنية أثناء العمل.

- بتاريخ 2013/4/9 توفي الحدث **علاء محمد عبد الرسول السويطي 17 عاماً** من بلدة بيت عوا / دورا بمحافظة الخليل، جراء غرقه في بئر لجمع المياه، ووفقاً لمعلومات الهيئة فقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث، وباشرت النيابة العامة بالتحقيق، واستناداً إلى النيابة العامة في مدينة دورا فإن سبب الوفاة ناتج عن الغرق في بئر المياه ولا يوجد أي شبهة جنائية.

- بتاريخ 2013/4/12 توفي الطفل **محمد إياد سعيد دوس 13 عاماً** من سكان في حي أم الشرايط بمحافظة رام الله والبيرة جراء سقوطه من على سطح منزل ذويه المكون من أربعة طوابق أثناء تفقده لخزانات المياه. ووفقاً لمعلومات الهيئة فقد حضرت طواقم الإسعاف والشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث، وقد تم نقل الطفل محمد إلى مجمع فلسطين الطبي لمعالجته إلا أنه فارق الحياة متأثراً بإصابته.

- بتاريخ 2013/4/16 توفيت الطفلة **سدیل خالد محمود الجياوي خمس سنوات** من بلدة إذنا بمحافظة الخليل جراء إصابتها بحروق ناتجة عن صعقة كهربائية، ووفقاً لمعلومات الهيئة فقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث، واستناداً للنيابة العامة في دورا فإن سبب الوفاة ناتج عن الإهمال وعدم اتخاذ احتياطات السلامة، ولا يوجد أي شبهة جنائية.

- بتاريخ 2013/4/24 توفي المواطن **عيسى محمد عبد حمدان 68 عاماً** من سكان قرية الشوارة بمحافظة بيت لحم جراء سقوطه في ورشة بناء في قرية دار صلاح في بيت لحم عن ارتفاع حوالي ثلاثة أمتار، ووفقاً لمعلومات الهيئة فإن المواطن المذكور سقط مباشرة على رأسه، وقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث حيث نقل إلى مستشفى بيت جالا الحكومي، وتم تسليم الجثة إلى ذويه. يذكر في هذا الشأن أن النيابة طلبت إرسال فريق من وزارة العمل لمكان الحادث، ووفقاً للنيابة العامة في بيت لحم فإن الحادث وقع نتيجة عدم اتخاذ احتياطات السلامة، ولا يوجد أي شبهة جنائية.

3. حالات الوفاة في الأنفاق الواقعة على الحدود بين قطاع غزة ومصر. وثقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير حالة وفاة واحدة وقعت في الأنفاق، وتتلخص تلك الحادثة في أنه بتاريخ 2013/4/1 توفي المواطن **عامر كامل سالم أبو خماش 20 عاماً** متأثراً بجراحه التي أصيب بها خلال عمله في أحد الأنفاق برفح بتاريخ 2013/3/26، وتوفي المواطن خماش عندما انفجرت اسطوانة غاز داخل النفق الذي كان يعمل بداخله.

4. الإصابة نتيجة سوء وفوضى استخدام السلاح- انفجارات داخلية. بتاريخ 2013/4/12 أصيب المواطن صابر سليمان أبو اصهيبيان 18 عاما من مدينة رفح بعيار ناري في الكتف الأيسر جراء إطلاق النار عليه من قبل ملثمين على خلفية مشاكل عائلية، ووفقاً لمعلومات الهيئة فقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث الذي وقع على خلفية شجار عائلي.

5. التعذيب أثناء التوقيف - المعاملة القاسية والمهينة. تلقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير 51 شكوى تتعلق بالتعذيب وسوء المعاملة منها 28 شكوى في الضفة الغربية، 13 منها ضد إدارة المباحث العامة في الشرطة. و7 ضد جهاز الأمن الوقائي، و 7 ضد جهاز المخابرات العامة وشكوى واحدة ضد الاستخبارات العسكرية. أما في قطاع غزة فقد تلقت الهيئة 23 شكوى سُجلت جميعها ضد جهاز الشرطة. وقد تركزت إدعاءات التعذيب حول الشبح واللحم والضرب إلى جانب سوء المعاملة.

ومن أبرز شكاوى التعذيب التي تلقتها الهيئة شكوى المواطن محمد عبد الكريم دار محمد من سكان مدينة الخليل حول إدعاء تعرضه للتعذيب وسوء المعاملة الذي وقع عليه في مقر جهاز الأمن الوقائي في الخليل، ووفقاً لإفادة المشتكي فقد أدى التعذيب الذي تعرض له إلى فقدانه النطق، وعلى إثر ذلك تم نقله إلى مستشفى الخليل الحكومي مرتين كان آخرها بتاريخ 2013/4/28، حيث كان فاقداً للنطق ويعاني من إصابات في جسده نتيجة ضرب رأسه في الحائط وتقييد يديه لفترات زمنية وعزله في غرفة انفرادية طوال فترة احتجازه، ولدى طلب الهيئة التقارير الطبية للتأكد من الإصابات، ادعى مقدم الشكوى عدم تمكنه من الحصول على التقارير الطبية بسبب رفض المستشفى ذلك. ولدى تلقي الهيئة خبر وجود المواطن محمد في المستشفى قام باحثها الميداني بزيارته والاطلاع على أحواله الصحية، فتبين له أنه لا يتكلم، وعلى إثر ذلك قامت الهيئة بمخاطبة وزير الداخلية ومطالبته بفتح تحقيق ومحاسبة المسؤولين في حال ثبوت الإدعاء.

ثانياً: انتهاك الحق في إجراءات قانونية عادلة. ويشمل هذا الحق الاعتقال التعسفي والاعتقال على خلفية سياسية. تلقت الهيئة خلال شهر نيسان 45 شكوى في الضفة الغربية تركزت حول عدم صحة إجراءات التوقيف، كون توقيف المشتكين كان إما لأسباب سياسية أو توقيفاً تعسفياً. وفي قطاع غزة تلقت الهيئة خلال ذات الشهر 17 شكوى يدعي المواطنون من خلالها عدم صحة إجراءات التوقيف، والاعتقال على خلفية سياسية. استمرت عمليات الاعتقال بنفس الوتيرة كما في الشهر آذار مع زيادة بسيطة في قطاع غزة. وترى الهيئة أنه من الضروري قيام الجهات الرسمية بالالتزام بالقانون وإتباع الإجراءات القانونية السليمة في عمليات الاعتقال والاحتجاز.

ثالثاً: انتهاكات حرية الرأي والتعبير والإعلام والتجمع السلمي. بتاريخ 2013/4/6 نظمت مجموعة سيدات من أهالي المعتقلين السلفيين لدى جهاز الأمن الداخلي اعتصاماً للاحتجاج على استمرار احتجاز ذويهن وذلك على دوار النجمة بمدينة رفح، وخلال تغطية الاعتصام من قبل عدد من الصحفيين والمصورين قام أفراد من جهاز الأمن الداخلي بمنع الصحفيين من التصوير (وذلك بعد أن سمحوا لهم بالتصوير لفترة بسيطة) وتم خلال ذلك احتجاز كاميرا تعود للمصور الصحفي فراس جودة مصور فضائية معاً، وفي وقت لاحق من ذات اليوم تمت إعادة الكاميرا للصحافي جودة.

- بتاريخ 2013/4/20 تم اعتقال الصحافي طارق أبو صفيه من قبل أفراد من جهاز المخابرات العامة أثناء تواجده في مستشفى الرعاية العربية في مدينة رام الله لإجراء عملية طبية، وتم اقتياده إلى مقر مركز توقيف المخابرات العامة في المدينة، جرى التحقيق معه على خلفية عمله الصحفي خاصة حول تقارير صحفية نشرت مؤخراً على الموقع الإلكتروني لشبكة قدس الإخبارية الذي يعمل به وتم إطلاق سراحه بعد ساعات من التحقيق معه. - بتاريخ 2013/4/26 تم اعتقال الصحافي خلدون زكريا عبد الرحمن مظلوم من قبل أفراد من جهاز الأمن الوقائي أثناء تواجده في مدينة رام الله في زيارة عائلية، وقد جرى وتوقيفه في مركز توقيف الأمن الوقائي في المدينة، تم التحقيق معه على خلفية عمله الصحفي، وقد تم إطلاق سراحه بتاريخ 2013/4/28 دون عرضه على أي محكمة.

رابعاً: الاعتداء على الحريات العامة والشخصية. بتاريخ 2013/4/2 قامت الشرطة في مختلف محافظات قطاع غزة بحملة لملاحقة الشباب والفتية واحتجاز عدد كبير منهم والاعتداء عليهم بالضرب وقص شعرهم الطويل والتسريحات "سبايكي" وتمزيق بنطلوناتهم الساحلة، وإجبارهم على التوقيع على تعهدات بعدم لبس البنطال الساحل وقص الشعر بهذه الطريقة، وقد تلقت الهيئة العديد من الشكاوى بهذا الشأن. يذكر في هذا الصدد أن الحملة أعلنت عنها الحكومة بتاريخ 2013/4/2، من خلال مؤتمر صحفي وانطلاق برنامج سلوكيات بعنوان "قيمي حياتي"، الذي أقرته الحكومة في قطاع غزة من خلال لجنة مشكلة من وزارة الثقافة والداخلية والعديد من الوزارات، الذي يهدف إلى تعزيز روح الثقافة الإسلامية والعربية الأصلية في المجتمع الفلسطيني من خلال رصد الظواهر المستحدثة السلبية والعمل على تقليصها.

خامساً: انتهاك الحق في الحريات الأكاديمية. تلقت الهيئة بتاريخ 2013/4/24 إفادة من المواطن سامر عيسى محمد عوض رئيس الكتلة الإسلامية في جامعة بيت لحم، أفاد فيها تعرض الكتلة الإسلامية لضغوط وصلت إلى حد الحرمان من الحرية الأكاديمية خصوصاً في مجال التمثيل الطلابي في مجلس الطلبة في الجامعة. وقد جاء في تلك الإفادة أنه بتاريخ 2013/4/23 انسحبت الكتلة الإسلامية من الانتخابات الطلابية في جامعة بيت لحم للعام 2013/2014 وذلك لعدة أسباب تمثلت بزيادة الضغوط الخارجية الأمنية على القيادات والكوادر ومناصري

الكتلة الإسلامية في الجامعة، وتتمثل هذه الضغوطات بالتهديد لإثنين من مرشحي الكتلة، فعلى سبيل المثال، الطالب إبراهيم عطاونة من سكان بلدة خاراس الذي تم الحديث معه من قبل أحد ضباط المخابرات، حيث ذهب هذا الضابط وزاره في بيته وهدده قائلاً "مناصرتك وتواجدك في إطار الكتلة الإسلامية سوف يؤذيك". والطالب الثاني ويدعى موسى أبو غوش من سكان القدس حيث توجه أحد ضباط الأمن الوقائي إلى عمه ناصحاً إياه بالابتعاد عن الكتلة وعدم الترشح، لهذه الأسباب سحب ترشحه ثم عدل عن ذلك لإيمانه بحقه في المشاركة. ورغم هذه الضغوطات إلا أنهما قررا المضي قدما إيمانا بحقهما في المشاركة السياسية الطلابية". ومن ناحية أخرى أفاد الطالب سامر أنه "تفاجأ يوم الاثنين 2013/4/22 بالضغوطات التي مورست بحق الطلبة، وخصوصاً الطالبات، تمثلت بالحديث مع بعض الطالبات تهديداً وبأسلوب غير مهذب (في حال انتخبنا الكتلة بنعرف كيف نتصرف معكو) وبعضها تم الحديث مع أهالي الطالبات وتنبههم، وكانت المفاجأة كبيرة بعدد الطلاب الذين اشتكوا من هذه المسألة، إن هذا الضغط مورس على الطلبة المستقلين أيضاً بالرغم من عدم حدوث أي حالة اعتقال أو استدعاء لأي كان من أعضاء الكتلة، إن هذه الضغوطات منعت الطلبة وحالت دون حقهم في المشاركة في الحياة الانتخابية داخل الجامعة الأمر الذي دفعنا إلى الانسحاب لحماية واحترام تخوفات أنصار الكتلة".

سادساً: الاعتداء على الأشخاص والممتلكات العامة والخاصة. بتاريخ 2013/4/2 وقع انفجار ناتج عن عبوة ناسفة أمام سوبر ماركت المنى الواقع في مخيم جباليا شارع الترنس بالقرب من مسجد عماد عقل، وقد أدى الانفجار وما تبعه من حريق إلى خسائر فادحة وإتلاف المواد الغذائية وثلاجة المأكولات وجهاز كمبيوتر بالإضافة إلى باب وشبابيك المحل، وكذلك شبابيك الواجهة الأمامية المطلة على الشارع في البناية المستأجر فيها السوبر ماركت وكذلك شبابيك الواجهة الأمامية لمنزل مجاور تعود ملكيته للمواطن (فضل عدم ذكر اسمه)، وفقاً لمعلومات الهيئة فقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث.

- بتاريخ 2013/4/19 تعرضت سيارة المواطن محمود حسين 46 عاما من مدينة رفح، قيادي في حركة فتح وأمين سر التنظيم برفح سابقاً، للحرق ما أدى إلى حدوث أضرار بسيطة في السيارة، ووفقاً لمعلومات الهيئة فقد حضرت الشرطة وفتحت تحقيقاً في الحادث وتبين للشرطة أن الحريق ناتج عن قيام مجهولين بوضع مادة البنزين على السيارة وإشعال النار فيها ما أدى إلى حدوث أضرار بسيطة فيها.

- بتاريخ 2013/4/29 وقع انفجار كبير ناتج عن تفجير عبوة ناسفة أمام منزل المواطن منذر غازي البردويل 54 عاما أمين سر حركة فتح برفح الواقع في حي الجنينة، ما أدى إلى حدوث أضرار في باب المنزل وسيارة البردويل وإلحاق أضرار في عدد من المنازل المجاورة، ووفقاً لمعلومات الهيئة فقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث.

- بتاريخ 2013/4/30 قام مجهولون بتحطيم سيارة المواطن خالد موسى عضو قيادة إقليم رفح، أثناء توقفها داخل فناء منزله الواقع غرب رفح، وقال شهود عيان إن مجهولين اقتحموا الكراج الخاص بسيارة المواطن، وحطموها قبل أن يلوذوا بالفرار. ووفقاً لمعلومات الهيئة فقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث.

سابعاً: انتهاك حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. تلقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير 6 شكاوى حول انتهاكات حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كانت معظمها حول الحق في العمل ومواءمة الأماكن العامة وغيرها من الخدمات الصحية والضمان الاجتماعي والحقوق الواردة في قانون المعوقين والقانون الأساسي الفلسطيني. ترى الهيئة ضرورة التزام الجهات الرسمية بما نص عليه القانون في عمليات التوظيف وخصوصاً النسبة المقررة في القانون وهي 5%، والبدء في عملية مواءمة الأماكن العامة للأشخاص ذوي الإعاقة والعمل على تطبيق القانون بشأن الخدمات الاجتماعية لهذه الفئة.

ثامناً: شكاوى حول الحقوق الوظيفية وتشمل الخصم من الراتب والفصل الأمني. تلقت الهيئة 3 شكاوى حول الفصل من الوظيفة العمومية استناداً إلى شرط السلامة الأمنية، كما تلقت 7 شكاوى تتعلق بالتنافس النزيه في التوظيف ضد وزارة التربية والتعليم.

و تلقت الهيئة خلال نيسان ما مجموعه 42 شكوى من معلمين حول حسم جزء من رواتبهم على خلفية مشاركتهم في الفعاليات النقابية التي خاضها المعلمون للمطالبة بحقوقهم وتحسين أوضاعهم المادية والمعيشية والمعنوية، إلى جانب ذلك تلقت الهيئة عدداً من شكاوى النقل التعسفي لعدد من الموظفين من مكان عملهم الحالي إلى مكان آخر علماً بأن الهيئة تلقت خلال الشهور القليلة الماضية عدداً من الشكاوى بذات الشأن.

وقد راسلت الهيئة وزارة التربية والتعليم بهذا الشأن وتلقت ردوداً تفيد بأن النقل كان لأسباب تتعلق بمصلحة العمل، أما الردود التي وصلت بشأن الخصم من الراتب فقد جاء فيها أن ما قام به المعلمون هو امتناع عن العمل دون عذر قانوني، حيث أنهم تغيّبوا عن العمل وألحقوا الضرر بالعملية التعليمية وخالفوا أحكام قانون الخدمة المدنية، لذلك تم الحسم عن الأيام التي امتنعوا فيها عن العمل وذلك استناداً للمادة 119 من اللوائح المنظمة لقانون الخدمة المدنية.

ترى الهيئة أنه من الضروري العمل على التطبيق الفعلي لقرار الحكومة بإلغاء شرط السلامة الأمنية والعمل على تنفيذ قرار المحكمة وإعادة جميع المفصولين إلى عملهم وفقاً لأحكام القانون والالتزام بمعايير التعيين التي نص عليها القانون وعدم تجاوز الدور في التعيين بدعوى أن الأجهزة الأمنية لم توصي بذلك سابقاً.

تاسعاً: انتهاك الحق في التنقل والسفر. بتاريخ 2013/4/15 منع جهاز الأمن الداخلي في معبر رفح، كلاً من عبد الرؤوف شريقي بريخ 41 عاماً وخالد أحمد احمد موسى 43 عاماً، وهم من أعضاء قيادة حركة فتح برفح، من السفر عبر المعبر إلى جمهورية مصر العربية، من دون ذكر أسباب، وقد طلب منهما مراجعة مقر الأمن الداخلي برفح بتاريخ 2013/4/22.

حجز بطاقات الهوية الشخصية. تلقت الهيئة شكوى من المواطن رائد حميدان محمود الشرباتي من مدينة الخليل 41 عاماً، يفيد فيها أن جهاز الأمن الوقائي في المدينة يحتجز بطاقة هويته الشخصية، بعد أن تم استدعاؤه لأسباب سياسية ورغم الإفراج عنه بتاريخ 2012/12/18، ووفقاً لمعلومات الهيئة فقد احتجز الجهاز بطاقة هويته الشخصية وما زالت محتجزة رغم مراسلة الهيئة لجهاز الأمن الوقائي بتاريخ 2013/2/13 ولم تعاطى جهاز الأمن الوقائي مع تلك المراسلة حتى لحظة إعداد هذا التقرير. وفي ذات السياق تلقت الهيئة شكوى من المواطن موسى أمين سعدي موسى برقان 32 عاماً من مدينة الخليل، والذي قام أيضاً بجهاز الأمن الوقائي في مدينة الخليل باحتجاز بطاقة هويته الشخصية منذ تاريخ 2013/3/17 بعد توقيفه وتم الإفراج عنه بتاريخ 2013/3/21 بعد عرضه على المحكمة والإفراج عنه بكفالة عدلية علماً بأن الهيئة قامت بمخاطبة الجهاز بخصوص هذه الشكاوى ولم تتلق رداً على ذلك.

عاشراً: الاستيلاء على أموال المواطنين دون حكم قضائي. تلقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير عدداً من الشكاوى من مواطنين يدعون فيها قيام أجهزة أمنية بمصادرة ممتلكات خاصة بهم دون صدور قرارات قضائية بذلك الشأن، وكانت تلك الشكاوى على النحو التالي:

- بتاريخ 2013/4/1 تلقت الهيئة شكوى من المواطن أمجد محمد خميس أبو نجمة أفاد فيها بأن جهاز المخابرات العامة في مدينة الخليل قام بتوقيفه بتاريخ 2013/2/27 وصادر أفراد الجهاز جهاز حاسوب ومجموعة من الأقراص المدمجة من منزله.

- بتاريخ 2013/4/2 تلقت الهيئة شكوى من المواطن محمود محمد يوسف زماعة يفيد فيها بأن جهاز المخابرات العامة في مدينة الخليل قام بمصادرة جهاز لاب توب عدد 1 وراوتر عدد 2 وجهاز حاسوب (برسونال) عدد 1 وهاتف نقال عدد 2 وذاكرة وعدد من الأقراص المدمجة.

- بتاريخ 2013/4/7 تلقت الهيئة شكوى من المواطنة نوال عبد ربه خليل أبو عيشة تفيد بأن جهاز المخابرات العامة في أريحا قام بمصادرة مبلغ مالي قيمته 4400 شيكل تعود لنجلها (عماد أبو عيشة) الذي كان موقوفاً لدى جهاز مخابرات أريحا.

- بتاريخ 2013/4/7 تلقت الهيئة شكوى من المواطن إبراهيم محمد ظاهر أبو عياش رئيس الهيئة الإدارية لجمعية بيت أمر الخيرية تفيد بأن سلطة النقد قد احتجزت مبلغاً مالياً وقيمته (4105 شيكل و93 ديناراً أردنياً) في حساب الجمعية في بنك القاهرة عمان بمدينة رام الله.

- بتاريخ 2013/4/14 تلقت الهيئة شكوى من المواطن علي سميح محمد عبد اللطيف غنيمات ضد جهاز المخابرات العامة في محافظة الخليل حيث قام الجهاز بمصادرة جهاز لاب توب عدد 1 وهاتف نقال عدد 2.

- بتاريخ 2013/4/17 تلقت الهيئة شكوى من المواطن سليمان محمود سليمان كستيرو تفيد بأن جهاز المخابرات العامة قام بمصادرة جهاز لاب توب خاصاً به. الهيئة من جانبها خاطبت الجهات المعنية المشتكى عليها، ولم يصلها أية ردود حتى تاريخ إعداد هذا التقرير.

حادي عشر: التأخير والمماطلة في تنفيذ قرارات المحاكم الفلسطينية. وثقت الهيئة خلال شهر نيسان 25 شكوى حول التأخير في تنفيذ قرارات المحاكم منها 21 شكوى ضد جهاز المخابرات العامة، وبعد مراسلة الهيئة جهاز المخابرات، تم تنفيذ 20 شكوى وبقيت شكوى واحدة إضافة إلى أربعة شكاوى أخرى لم يتم تنفيذها لغاية الآن وهي:

- شكوى المواطن محمود أحمد عبد الله عزام الذي جرى توقيفه منذ تاريخ 2013/3/18 من قبل أفراد جهاز المخابرات العامة في مدينة سلفيت، وعرض على محكمة صلح سلفيت بتاريخ 2013/4/9 التي قررت إخلاء سبيله بكفالة، إلا أن جهاز المخابرات العامة لم ينفذ القرار، وعُرض بنفس تاريخ قرار إخلاء سبيله بكفالة على محكمة صلح سلفيت بتهم جديدة إلا أن قراراً آخر صدر بتاريخ 2013/4/11 عن محكمة صلح سلفيت يفيد بتبرأته من التهم المنسوبة إليه وقررت الإفراج عنه، بعد حوالي ساعتين من الإفراج عنه حضر أفراد من جهاز المخابرات إلى منزله وجرى اعتقاله مرة أخرى وهو الآن موقوف لدى مركز توقيف التحقيق المركزي للمخابرات العامة في مدينة أريحا.

- بتاريخ 2013/1/30 صدر قرار عن محكمة العدل العليا لصالح المواطن عبد الناصر يوسف علي قادوس من نابلس، جاء فيه المطالبة بإعادته إلى العمل في الدفاع المدني واحتساب راتبه السابق خلال السنوات التي كان فيها موقوفاً عن العمل، وقد طالب المواطن جهاز الدفاع المدني بتنفيذ القرار، حيث قامت الهيئة بمراسلة الجهاز، ونتيجة لذلك وصل الهيئة رد مفاده أن مديرية الدفاع المدني لا علاقة لها بإنهاء خدمات المذكور بل على العكس فقد عملت جاهدة لإعادة قيوده وقد وردهم صورة عن قرار محكمة العدل العليا وراسلوا مدير عام هيئة التنظيم والإدارة لإجراء المقتضى القانوني. ونتيجة لذلك قامت الهيئة بمخاطبة هيئة الإدارة والتنظيم لتنفيذ القرار غير أنها لم ترد على مخاطبة الهيئة حتى تاريخ إعداد هذا التقرير.

- تلقت الهيئة شكوى من المواطن محمد شوباش محمد أبو أحمد من جنين يطالب فيها هيئة التقاعد العام بتنفيذ مضمون قرار محكمة العدل العليا الصادر بتاريخ 2005/11/30 والقاضي بإلغاء القرار المطعون به وإلزام لجنة التقاعد المدني لإعادة احتساب مستحقاته المالية حيث عمل في التدريب المهني منذ 1986/5/22 لغاية

2005/9/1 حيث أحيل للتقاعد. وفي طور متابعتها لهذه الشكوى، فإن الهيئة بصدد إعداد مخاطبة لهيئة التقاعد العام باعتبار لجنة التقاعد المدني جزء منها تطالبها بتنفيذ قرار المحكمة المشار إليه.

- قرار صادر عن محكمة بداية الخليل، حصلت الهيئة فيه على شكوى بتاريخ 2013/4/16 حيث صدر القرار المذكور، بتاريخ 2011/10/6 حصل المواطن وليد ابراهيم حسين أبو اشخيدم من الخليل على قرار صادر عن محكمة بداية الخليل يقضي بتوقيف جاره عن القيام بأعمال التجريف والحفر والبناء بجانب أرضه ولم تقم الشرطة بتنفيذ قرار محكمة البداية لغاية الآن.

- قرار صادر عن محكمة العدل العليا بتاريخ 2008/6/3 حصلت الهيئة فيه على شكوى بتاريخ 2013/4/3 من المواطن عبد الله محمد محمود نصار على قرار يفيد بإلغاء قرار لجنة التقاعد المدني الخاص بمستحقاتهم المالية ولغاية ويطلب القرار بإعادة احتساب المستحقات التقاعدية، غير أنه وحتى تاريخ إعداد هذا التقرير لم يتم تنفيذ القرار.

كذلك لم يتم تنفيذ قرارين في الشأن الأمني صدرا سابقاً وهما:

الرقم	الاسم	مكان التوقيف	تاريخ التوقيف	تاريخ صدور الحكم
1.	عبد الفتاح عزام محمد الحسن	جهاز الأمن الوقائي رام الله	2009/5/9	2010/3/2 تم عرضه على المحكمة العسكرية بتاريخ 2010/8/14 وتأجل النظر فيها لتاريخ 2010/9/21 وبهذا التاريخ حكم عليه بالسجن لمدة 12 عاماً من قبل المحكمة العسكرية.
2.	أيوب أحمد احمد القواسمي	جهاز الأمن الوقائي/الخليل	2010/12/30	حكم عليه من قبل المحكمة العسكرية في الخليل بالسجن لمدة ثمانية شهور علماً بأنه مدني، وقد انتهت مدة الحكم في شهر 2011/8 وما زال لغاية الآن لم يتم الإفراج عنه. وقد أرسلت الهيئة رسالة إلى رئيس جهاز الأمن الوقائي تطالبه بالإفراج عنه غير أن الجهاز لم يقم بذلك حتى تاريخ إعداد هذا التقرير.

إلى جانب ذلك صدر خلال الشهور السابقة عدد من القرارات ذات الشأن الإداري، ورغم صدورها لم تقم السلطة التنفيذية بتنفيذها وهذه القرارات هي:

1. بتاريخ 2009/6/24 صدر قرار من محكمة العدل العليا الفلسطينية يقضي بإلغاء قرار وزارة الداخلية القاضي بتعيين لجنة تحضيرية مؤقتة لإدارة الجمعية الإسلامية لرعاية الأيتام في بلدة يطا بدلاً من الهيئة الإدارية السابقة والمنتخبة وذلك لعدم تسبب قرار وزارة الداخلية ومخالفته للمادة 37 من قانون الجمعيات الخيرية لسنة 2001، حيث لم ينفذ القرار حتى الآن.

2. بتاريخ 2009/4/22 صدر قرار من محكمة العدل العليا الفلسطينية، يفيد بإعادة قيود المواطن نور الدين صالح حماد الذي تم ترفيق قيوده وإنهاء خدماته من جهاز الشرطة بتاريخ 2007/11/1، وحتى تاريخ إعداد هذا التقرير لم يتم تنفيذ القرار المشار إليه.

3. بتاريخ 2009/7/8 صدر قرار من محكمة العدل العليا الفلسطينية يقضي بإلغاء قرار وزارة الداخلية القاضي بتعيين لجنة تحضيرية مؤقتة لإدارة جمعية بيت أمر لرعاية الأيتام في بلدة بيت أمر بدلاً من الهيئة الإدارية السابقة والمنتخبة وذلك لعدم تسبب قرار وزير الداخلية ومخالفته لقانون الجمعيات الخيرية لسنة 2001، حيث لم ينفذ القرار حتى الآن.

4. بتاريخ 2010/12/28 صدر قرار من محكمة بداية رام الله يقضي بدفع مستحقات مالية للمواطن عماد رضوان عبد العزيز رماحة، وقيمتها 29183 شيكل حيث كان يعمل طباح في الارتباط العسكري، وقد انتهى شهر كانون ثاني 2012 دون أن يتم تنفيذ ذلك القرار.

5. بتاريخ 2010/12/28 صدر قرار من محكمة بداية رام الله يقضي بدفع مستحقات مالية للمواطن عبد الرؤوف عمر سوالي، وقيمتها 30120 شيكل حيث كان يعمل مستخدم مدني لدى الأمن الوطني، وقد انتهى شهر كانون ثاني 2012 دون أن يتم تنفيذ ذلك القرار.

6. بتاريخ 2011/9/26 حصل المواطن محمد عبد القادر إبراهيم كراجه والذي يعمل في جهاز الأمن الوطني على قرار من محكمة العدل العليا يقضي باحتساب المدة من 2008/4/1 ولغاية 2010/7/15 ضمن مدة خدمته المقبولة للتقاعد، وأنه يستحق على تلك المدة مستحقات مالية ورتبة وترقيات. وحتى تاريخه لم يتم تنفيذ القرار المذكور.

7. بتاريخ 2011/11/30 صدر قرار عن محكمة العدل العليا الفلسطينية يقضي بإلغاء قرار المجلس البلدي في بلدة أدنا القاضي بفصل المواطن عيسى محمد إسماعيل عوض من عمله كسكرتير للبلدية لان "القرار تم دون مصادقة وزير الحكم المحلي. وحتى تاريخه لم يتم تنفيذ القرار المذكور.

8. بتاريخ 2012/6/12 صدر قرار عن محكمة العدل العليا لصالح المواطن حسام الدين محمود العواودة والذي يعمل في جهاز الأمن الوقائي يقضي بإلغاء قرار إحالته الى التقاعد وإعادته إلى عمله، غير أن القرار لم ينفذ لغاية الآن.

10. تلقت الهيئة خلال شهر شباط 2013 شكوى من حسن محمد عارف شتيوي، يطالب فيها مخاطبة الجهات المعنية لتنفيذ القرار الصادر محكمة بلدية نابلس بتاريخ 2011/7/28 والقاضي بإزالة المنشآت والمباني المخالفة والمقامة على أرضه من قبل مواطن آخر، الأمر الذي يشكل تعدي على أملاكه الخاصة.

11. بتاريخ 2012/9/12 صدر قرار عن محكمة العدل العليا لصالح المواطن محمد كمال دحدول قرعان ضد بلدية البيرة حول عدم التزام بلدية البيرة بتنفيذ قرار المحكمة والقاضي بإلغاء قرارها بفتح شارع في قطعة الأرض التي يملكها ويتصرف بها.

12. بتاريخ 2009/5/18 صدر قرار عن محكمة العدل العليا لصالح المواطن نظام خضر محمد اشتية، ويقضي القرار بتسكينه على الدرجة "سي" وفقاً لقانون الخدمة المدنية، ورغم مخاطبة الهيئة الجهات الحكومية إلا أن القرار لم ينفذ حتى تاريخ إعداد هذا التقرير

لوحظ خلال شهر نيسان زيادة عدد الانتهاكات حول عدم تنفيذ قرارات المحاكم بالمقارنة مع الأشهر السابقة، فقد استمرت ظاهرة عدم تنفيذ قرارات المحاكم أو الالتفاف عليها أو المماطلة في تنفيذها وتركز ذلك في الضفة الغربية. يعتبر عدم تنفيذ قرارات المحاكم الفلسطينية مهما كانت درجتها، مخالفة صريحة لأحكام القانون الأساسي الفلسطيني وتحديداً المادة 106 منه، فقد نصت تلك المادة على أنه "الأحكام القضائية واجبة التنفيذ والامتثال عن تنفيذها على أي نحو جريمة يعاقب عليها بالحبس، والعزل من الوظيفة". كذلك ترى الهيئة ضرورة قيام الجهات المختصة وعلى رأسها النيابة العامة باتخاذ الإجراءات المناسبة لتنفيذ تلك القرارات سواء المتعلقة بالجوانب السياسية أو الإدارية.

انتهى